



الموقع ٢٠١٦

المدة ٤ سنوات بحد أقصى

اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية
و جامعة قسطنطين الفيلسوف في نيترا، سلوفاكيا

بناءً على الرغبة المتبادلة بين الجامعتين في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما، واستناداً إلى البرنامج التنفيذي لاتفاق التفاقي الموقع بين البلدين في ١٣ / آذار ، ١٩٩٧

يعقد اتفاق تعاون علمي وتبادل أكاديمي بين جامعة دمشق ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور محمد عصام عواً و جامعة قسطنطين الفيلسوف في نيترا ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور المهندس دانييل كلافينك.

ويشمل المواد التالية:

المادة الأولى: الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق:

سيتم التعاون بين الكليات والمعاهد والأقسام في مجال العلوم الإنسانية وعلوم اللغة والتربية والعلوم.

يستطيع الطرفان الموقعان إضافة أية اختصاصات غير مشمولة بهذا الاتفاق، ويتم الاتفاق على ذلك عن طريق المراسلات الرسمية بينهما.

المادة الثانية: في مجال الزيارات:

آ- -الزيارات القصيرة لممثلي الجامعتين وأعضاء الهيئة التدريسية (ثلاثة أشهر حداً أقصى)

١- تبادل الجامعتان زيارات مسؤولين عن الإدارة العلمية في رئاسة الجامعتين وكلياتهما بهدف تبادل المعلومات والخبرات في مجال التعليم



العالی والبحث العلمي والاتفاق على شروط إجراء البحوث العلمية المشتركة.

٢- تتبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية بهدف تبادل الخبرات ونتائج البحث وإلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والنشاطات العلمية الأخرى.

- بـ** - الزيارات الطويلة لأعضاء الهيئة التدريسية و العلمية (أربعة أشهر حداً أدنى)
- ١- تتبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية و العلمية بهدف إجراء بحوث علمية مشتركة في موضوعات ذات اهتمام مشترك ومتوزع النفقات وفق ما ينص عليه مشروع البحث باتفاق الطرفين.
- ٢- تستقبل كل من الجامعتين أعضاء هيئة تدريسية وعلمية موفدين على نفقة الجامعة الأخرى للقيام بمهامات بحث علمي (وذلك بناءً على قوانين النظام الداخلي للجامعة)
- ٣- تتبادل الجامعتان أعضاء الهيئة التدريسية كأساتذة زائرين وتنظم النفقات وفق كل حالة عبر رسائل رسمية متبادلة.

تـ- تبادل الطلاب والطالبات :

تبادل الجامعتان الطلاب والطالبات من كافة المستويات الدراسية من أجل التأهيل العلمي والتدريب، فضلاً عن المشاركة في النشاطات الثقافية والرياضية.

المادة الثالثة: في مجال البحث العلمي والدراسات العليا:

- ١- يعمل الطرفان الموقعن على تنفيذ وتطوير مشاريع بحثية مشتركة يتم الاتفاق عليها وتبادل المعلومات بشأنها من خلال الاتصال المباشر بين الكليات والأقسام المعنية.
- ٢- يبدي كل من الطرفين الموقعين استعدادهما للإسهام في الإشراف المشترك على ما يتفق عليه من رسائل طلب الدراسات العليا بناءً على طلب الجامعة الأخرى في الاختصاصات



المشومة بهذا الاتفاق. ويتخذ قرار تسمية المشرف المشارك وفق نظام الدراسات العليا النافذ في بلد المتقدم.

٣- يبدي كل من الطرفين الموقعين استعدادهما للمشاركة في لجان الحكم على ما يتلقى عليه من رسائل الدراسات العليا. ويتخذ قرار تسمية العضو المشارك وفق نظام الدراسات العليا النافذ.

٤- يعمل الطرفان الموقعان بمشاركة الجهات الحكومية المختصة على تنظيم أحكام الاعتراف المتبادل وشروطه لمراحل الدراسة ولدرجات العلمية بما يسمح لطلاب وخريجي أحد الطرفين باستكمال ومتابعة دراستهم في الجامعة الأخرى. و يأخذ الطرفان الموقعان بالحسبان الأنظمة المرعية المطبقة بهذا الشأن.

٥- يقوم كل طرف موقع برعاية المؤلفين لديه صحيحاً واجتماعياً.

المادة الرابعة: في مجال النشر العلمي وتبادل المنشورات والوثائق العلمية :

١- يتبادل الطرفان الموقعان المطبوعات والنشرات والدوريات التي يصدرانها. كما يتبادلان رسائل الماجستير والدكتوراه.

٢- يتبادل الطرفان الموقعان الخطط الدراسية والمناهج والقواعد المتعلقة بالمعلومات العلمية، خاصة في الاختصاصات المشومة بهذا الاتفاق.

٣- يتبادل الطرفان الموقعان المراجع التخصصية ذات العلاقة بمناهج الدراسات العليا.

٤- يشجع الطرفان الموقعان على نشر البحوث والمقالات العلمية التي يصدرها أحد الطرفين في الدوريات والمجلات العلمية التي يصدرها الطرف الآخر.

٥- يتبادل الطرفان الموقعان المعلومات والمصادر العلمية في الموضوعات المختلفة ذات الفائدة المشتركة بغية تأسيس بنك معلومات.



المادة الخامسة: البرنامج التنفيذي:

يوقع الطرفان بعد توقيع هذا الاتفاق على برنامج تنفيذي مدته عامان يتضمن تحديداً دقيقاً لمختلف التفاصيل التي يتطلبها تنفيذ هذا الاتفاق كالمدد الزمنية وعدد الزيارات المتبادلة والبحوث المشتركة ونوعها وأسس وشروط انتقاء الطلاب الذين سيتم تبادلهم بينهما. تتنظم البرامج التنفيذية اللازمة تباعاً خلال سريان هذا الاتفاق.

المادة السادسة: لجنة مشتركة للإشراف والمتابعة:

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين مهمتها وضع البرنامج التنفيذية اللاحقة والإشراف على تنفيذ هذا الاتفاق واقتراح سبل وآفاق تطوير التعاون بينهما.

المادة السابعة: الأحكام المالية:

لا يترتب عن هذا الاتفاق أية التزامات مالية، وتجب مناقشة كل برنامج على حدة من الناحية المالية باستثناء ما يلي:

أ- الزيارات القصيرة (المادة الثانية، أ):

- ١- تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موظفيها ذهاباً / إياباً.
- ٢- تتحمل الجهة المستقبلة نفقات الإقامة.

٣- يتفق بالراسلات الرسمية على كيفية تحمل جميع نفقات الدعوات للمشاركة في النشاطات الجامعية وغيرها.

ب- الزيارات الطويلة (المادة الثانية، ب):

تعد الأنظمة المذكورة فيها هي النافذة.

يسعى الطرفان الموقعان وفق إمكانياتهما للحصول على التمويل الضروري من أجل تنفيذ التعاون المشترك.



المادة الثامنة: تبادل الدعم :

يقوم كلا الطرفين بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برنامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات التي يتطلبها التعاون بالإضافة إلى حل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية.

المادة التاسعة: في مجال صلاحية الاتفاق:

- ١- مدة هذا الاتفاق أربع سنوات يتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته بإلغائه بموجب كتاب رسمي للطرف الآخر قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء العمل به.
- ٢- يجوز إضافة مواد جديدة إلى هذا الاتفاق خلال مدة سريانه بموافقة الطرفين.
- ٣- يعتبر الاتفاق ساري المفعول اعتباراً من توقيع رئيسي الجامعتين عليه.
- ٤- يبقى هذا الاتفاق بعد إلغائه ساري المفعول بشأن المؤدين بموجبه حتى انتهاء مدة إيفادهم وبشأن الأنشطة والمشاريع البحثية المباشر بها حتى انتهاء تنفيذها.
- ٥- حرر هذا الاتفاق في دمشق بتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٦ على ست نسخ باللغات العربية والسلوفاكية والإنكليزية وكل منها المفعول ذاته.

عن جامعة دمشق

عن جامعة قسطنطين الفيلسوف في نيترا

(سلوفاكيا)

٢٠٠٥/٣/١٦



رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عصام عوّا

رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور المهندس دانييل كلافينك